ونقاتل بلا نبذ لو خان ملكهم والمرتدين بلا مال فان
اخذ لا يرد ولم نبع سلاحهم ولم نقتل من منهم صبي او حرة
ونبذ لو شر وبطل امان ذمي واسير وعبد محجور عن
القتال **باب الغنائم وقسمتها** ما فتح الامام عنوة
اي قهرا وغلبة فهو بالخيار ان شاء خمسها وقسم
الباقي بيننا او قر اهلها ووضع الجزية والخراج وقتل
الاسرى او استرق او ترك احرارا ذمة لنا وحرم
ردهم الى دار الحرب والفداء والمن وعقر مواش
شق اخراجها فتذبح وتحرق وقسمة الغنيمة

في دارهم الا للايداع او بيعها قبلها وشرك الردء والمدد
فيها لا السوقي بلا قتال ولا من مات فيها وبعد الا
حراز بدارنا يورث نصيبه وينتفع فيها بعلف
وطعام وحطب وسلاح ودهن بلا قسمة ولا يبيعها
وبعد الخروج منها لا وما فضل يرده الى الغنيمة ومن
اسلم منهم احرز نفسه وطفله وكل مال معه او و
ديعة عند مسلم او ذمي دون ولده الكبير وزوجته
وعقاره وعبده المقاتل **فصل في كيفية**
القسمة للراجل سهم وللفارس سهمان ولوله

Copyright © King Saud University